



## قرار رقم / 11 / لعام 2026

استناداً إلى أحكام المرسوم رقم /107/ لعام 2026 الناظم لعمل اللجنة الوطنية للاستيراد والتصدير وتحديد مهامها وصلاحياتها، وانطلاقاً من متابعة واقع قطاع الدواجن في السوق المحلية، وحرصاً على حماية المنتج الوطني ودعم المربين والحفاظ على استقرار العملية الإنتاجية،  
تقرر ما يلي:

### المادة (1):

يُوقف استيراد فروج الريش، وصوص البياض، وصوص الريش حتى إشعار آخر.

### المادة (2):

تُكَلَّف إدارة الجمارك العامة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

### المادة (3):

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُبلغ من يلزم لتنفيذه.